



سياسة التعامل مع الشركاء

جمعية التنمية الأهلية ببلسمر

رمز الوثيقة: POL-REL-2022-001

النطاق: جميع الاتفاقيات، المذكرات، وأشكال التعاون مع الجهات الخارجية.

تاريخ الاعتماد: الاجتماع الثالث لعام ٢٠٢٢م بتاريخ ٠٧/٠٧/٢٠٢٢م (٠٧ ذو الحجة ١٤٤٣هـ)

تاريخ آخر مراجعة: الاجتماع الثالث لمجلس الإدارة بتاريخ ٠٦ يوليو ٢٠٢٥م (١١ محرم ١٤٤٧هـ)

المادة (١): الهدف

تهدف هذه السياسة إلى:

١. تنظيم العلاقة بين الجمعية والجهات الشريكة (الحكومية، الخاصة، غير الربحية).
٢. ضمان الشفافية والنزاهة في جميع أنواع الاتفاقيات والمساهمات.
٣. تعظيم الأثر التنموي الناتج عن الشراكات بما يخدم أهداف الجمعية ورسالتها المجتمعية.

المادة (٢): نطاق التطبيق

تُطبق السياسة على:

- جميع الاتفاقيات ومذكرات التفاهم المبرمة مع أي جهة خارجية.
- المبادرات والمشاريع المشتركة المنفذة بالشراكة.
- أشكال الدعم المالي أو العيني أو الفني المقدمة من شركاء الجمعية.

المادة (٣): تعريف الشريك

الشريك: أي جهة رسمية، أهلية، تجارية، أو غير ربحية تربطها بالجمعية علاقة تعاون أو دعم بموجب اتفاق رسمي لتنفيذ مشروع أو مبادرة تخدم أهداف الجمعية.

المادة (٤): مبادئ التعامل مع الشركاء

١. الشفافية: توضيح الأدوار والمسؤوليات والالتزامات لكلا الطرفين.
٢. الاستقلالية: عدم تأثير الشراكة على استقلال قرارات الجمعية أو أولوياتها الاستراتيجية.
٣. الامتثال: الالتزام بالأنظمة الحكومية والتنظيمات الداخلية للجمعية.
٤. التوثيق: لا تُبرم أي شراكة إلا بعقد أو مذكرة تفاهم مكتوبة وموقعة باستخدام النماذج التنفيذية المعتمدة (REL-033، REL-044).
٥. التوافق: يُشترط ألا تتعارض الشراكة مع أهداف الجمعية أو مصالح أعضائها.

المادة (٥): آلية قبول الشراكة

١. يُعرض مقترح الشراكة على المدير التنفيذي لدراسته وتحليل جدواه وأثره المتوقع.
٢. يُرفع المقترح إلى مجلس الإدارة للاعتماد الرسمي.
٣. يُوقع عقد أو مذكرة تفاهم تتضمن التفاصيل المالية والفنية والتنفيذية.
٤. تُوثق الشراكة في سجل الشراكات الرسمي وتُربط بالمبادرات ذات العلاقة في نظام رافد.



جمعية التنمية الأهلية ببلّسمر
Balasmer Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية ببلّسمر

ترخيص (4455)

الرقم:
التاريخ:
المرفقات:

المادة (٦): إدارة العلاقة مع الشركاء

- يشرف المدير التنفيذي على تنفيذ التزامات الجمعية في الشراكة.
- تُعد تقارير دورية عن تقدم المشروع أو النشاط المشترك بشكل ربع سنوي على الأقل وتُعرض على مجلس الإدارة.
- تُوثق جميع المراسلات والاجتماعات والقرارات في ملف خاص لكل شريك.
- يُستخدم النموذج (GEN-045): تقييم الأثر المجتمعي للشراكات) لقياس العائد التنموي للشراكة.

المادة (٧): إنهاء الشراكة

- يجوز إنهاء الشراكة بالتراضي بين الطرفين أو في حال الإخلال ببنود الاتفاق.
- يتم توثيق الإنهاء بمحضر رسمي وأرشفة جميع المرفقات ذات العلاقة.
- تُراعى حقوق الجمعية عند الإنهاء وفق ما ورد في الاتفاق الموقع مع تسوية جميع الالتزامات المالية القائمة قبل إنهاء الشراكة.

المادة (٨): النماذج التنفيذية المرتبطة

- REL-033: اتفاقية شراكة مجتمعية.
- REL-044: توقيع اتفاقية شراكة مجتمعية.
- GEN-045: تقييم الأثر المجتمعي للشراكات.

المادة (٩): مراجعة السياسة

- تُراجع السياسة سنوياً من قبل الإدارة التنفيذية.
- تُعرض أي تعديلات على مجلس الإدارة للاعتماد.
- تُحدّث أيضاً عند صدور تعليمات جديدة من الجهات الإشرافية أو الرقابية.

محضر الاعتماد

اعتمد مجلس إدارة جمعية التنمية الأهلية ببلّسمر سياسة التعامل مع الشركاء في اجتماعه الثالث لعام ٢٠٢٢م بتاريخ ٠٦/٠٧/٢٠٢٢م (٠٧ ذو الحجة ١٤٤٣هـ) وقد تمت مراجعتها في الاجتماع الثالث لمجلس الإدارة بتاريخ ٠٦ يوليو ٢٠٢٥م (١١ محرم ١٤٤٧هـ) وتُعد سارية وملزمة اعتباراً من تاريخه.